

جمال

قرار عدد 4 لسنة 2019 مؤرخ في 22 أوت 2019 يتعلق بإزالة البناءات المتداعية للسقوط المتواجدة داخل شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة سابقا بـ "B2" و "B3" أو من حل محله

إن رئيس بلدية جمال بعد إطلاعه،

-على الأمر العلي المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية جمال.

-و على القانون الأساسي ع29د المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

-وعلى القانون ع122د لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير و على جميع النصوص التي نقتحه أو تمته.

-و على نتائج الجلسة الأولى للمجلس البلدي المنتخب بمقر البلدية يوم 21 جوان 2018.

-و على محضر المعاينة ع09د المحرر من طرف السيد رئيس مركز الشرطة البلدية بجمال بتاريخ 29/05/2019 حول وجود أوساخ و أتربة و فواضل بناء و بناية مهجورة تابعة لمقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال أو من حل محله و المعروفة سابقا بـ "B2" و "B3" الكائنة بشارع الكرامة بجمال تشكل خطرا على السلامة العامة و تخل بالوضع البيئي للمدينة.

-و على مكتوب السيد رئيس فرقة الحماية المدنية بجمال ع881د المحرر بتاريخ 09 جويلية 2019 حول تسجيل العديد من التدخلات لإخماد الحرائق بمقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة سابقا بـ "B2" و "B3" منذ سنة 2016 نتيجة إهمال العقار الذي يحتوي على كميات كبيرة من الأعشاب و الأشجار الجافة داخله ما يمثل خطرا محققا على الأجوار و يهدد السلامة العامة.

-و على محضر المعاينة ع3768د المحرر من طرف السيد رئيس مكتب الشرطة البيئية بجمال بتاريخ 15 جويلية 2019 حول تداعي البناءات المتواجدة داخل مقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة بـ "B2" و "B3" وتدهور الوضع البيئي داخله حيث أصبح يمثل مصب للفضلات المختلفة نتيجة وجود فتوحات بالسياح الخارجي للعقار إلى جانب تكاثر الحيوانات السائبة و وجود كميات كبيرة من الأعشاب و الأشجار الجافة ما قد يتسبب في اندلاع الحرائق و يهدد السلامة العامة و يخل بالمظهر الجمالي للمدينة.

الفصل : 8 تتولى لجنة المناظرة المشار إليها أعلاه تقييم الملفات المعروضة طبقا لأحكام هذا القرار وترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا لمجموع الأعداد المتحصل عليها وفي حالة التساوي تعطى الأولوية حسب الاقدمية في الرتبة وإذا تساوت اقدميتهم تعدى الأولوية لأكبرهم سنا.

الفصل : 9 تضبط قائمة المترشحين المقبولين في المناظرة المشار إليها أعلاه من قبل رئيس البلدية المعنية وبقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل : 10 ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

رئيس بلدية
وليد العميري

سوسة

قرار عدد 12 لسنة 2020 مؤرخ في 28 جانفي 2020 يتعلق بقرار إلغاء مناظرة خارجية لانتداب مهندسين لفائدة بلدية سوسة

قرار إلغاء المناظرة الخارجية بالإختبارات لانتداب مهندسين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2019

رئيس بلدية
محمد أقبال خالد

قرار عدد 13 لسنة 2020 مؤرخ في 28 جانفي 2020 يتعلق بقرار إلغاء المناظرة الخارجية بالإختبارات لانتداب معماري أول لفائدة بلدية سوسة

قرار إلغاء المناظرة الخارجية بالإختبارات لانتداب معماري أول بسلك معماري الإدارة لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2019

رئيس بلدية
محمد أقبال خالد

قرار عدد 10 لسنة 2019 مؤرخ في 29 نوفمبر 2019 يتعلق بتنقيح قرار ضبط مجموع أعوان بلدية عميرة الفحول بعنوان سنة 2019

تبعا لمحضر مداولة المجلس البلدي المؤرخة في 30 نوفمبر 2019 تم تنقيح قرار ضبط مجموع أعوان بلدية عميرة الفحول لسنة 2019

رئيس البلدية
جمال السوسي

ساقية الزيت

قرار عدد 1 لسنة 2020 مؤرخ في 21 جانفي 2020 يتعلق بكيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب ملحق ادارة بلدية ساقية الزيت

الفصل الأول : يضبط هذا القرار كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب في رتبة ملحق ادارة بالسلك الإداري المشترك للادارات العمومية بالبلديات.

الفصل : 2 تفتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب ملحق ادارة بالسلك الإداري المشترك للادارات العمومية للمترشحين المحرزين على شهادة البكالوريا + سنوات أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظره بالمستوى السالف الذكر والذين لم تتجاوز سنهم خمسا وثلاثين (35) سنة. ما عدا الاستثناءات المنصوص عليها وفقا للامر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 افريل 2006

ويتم تقدير السن القصوى بداية من تاريخ التسجيل بمكتب تشغيل وذلك بالنسبة إلى المناظرات المفتوحة خلال الخمس سنوات التي تلي تاريخ هذا التسجيل.

وفي صورة عدم تسجيل المترشح في مكتب تشغيل يتم تقدير السن القصوى يوم غرة جانفي من السنة التي تفتح فيها المناظرة.

الفصل : 3 تفتح المناظرة الخارجية المشار إليها أعلاه بقرار رئيس البلدية.

ويضبط هذا القرار:

- عدد الخطط المعروضة للتناظر.

- وحيث تتأكد إزالة البناءات المتداعية للسقوط المتواجدة داخل مقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة سابقا بـ "B2" و "B3" و رفع الركام و إزالة كل ما من شأنه أن يهدد السلامة العامة و الوضع البيئي و يؤثر على المظهر الجمالي للمدينة.

قرر ما يلي

الفصل الأول : يتم إزالة البناءات المتداعية للسقوط المتواجدة داخل شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة سابقا بـ "B2" و "B3" أو من حل محلّه و يتم رفع الركام و إزالة كل ما من شأنه أن يهدد السلامة العامة و يخل بالمظهر الجمالي للمدينة و ذلك على حساب و مسؤولية وكيل الشركة المعنية أو من يمثلها قانونيا .

الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية و رئيس مركز الشرطة البلدية بجمال مكلفان كل في ما يخصه للإشراف على تنفيذ هذا القرار .

رئيس البلدية
الحبيب الميلي

عميرة الفحول

قرار عدد 9 لسنة 2019 مؤرخ في 30 نوفمبر 2019 يتعلق بقرار ميزانية 2020

صادق المجلس البلدي في جلسة منعقدة بتاريخ 01 ديسمبر 2019 على ميزانية البلدية لسنة 2020 مفصلة كالآتي:

1/ الموارد 1.577.624 د:

العنوان الأول 573.959

العنوان الثاني 1.003.665

2/ النفقات 1.577.624 د:

العنوان الأول 545.322 د

العنوان الثاني 1.032.302 د

رئيس البلدية
جمال السوسي